

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم / الجمعة- السبت - الأحد
13-12-11 ربيع أول 1436- 4-3-2015 يناير





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
8	هيئة حقوق الإنسان
11	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
28	حقوق الإنسان في العالم



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

جهات رقابية متهمة بالتقاعس

المصدر: جريدة مكة السبت 12 ربيع أول 1436 هـ - 3 يناير 2015م

<http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/loacal/102101/102101.html#.VKi-i3vZfIU>

عبدالعزيز العطر - الرياض

اتهمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جهات رقابية بعدم مساحتها في ممارسة اختصاصها على الوجه الذي يضمن جودة الأداء والإنجاز ويدعم دور القيادات الإدارية في الجهات الحكومية، إذ ترکت الجهات الرقابية على حضور وانصراف الموظفين الحكوميين أكثر من التركيز على إنتاجه وإنجازه مما يسهم في عدم تحقيق القيادات الإدارية لمهامها. وأشارت الجمعية في ورقة علمية بهذا الشأن، إلى أن بعض القيادات العليا للجهات الحكومية سبب رئيس في كسل بعض الموظفين خاصة الصنف الثاني من القياديين في تأدية واجباتهم الوظيفية، إذ تعمد بعض تلك القيادات العليا على عدم المساواة ما بين قيادات الصنف الثاني المنجزين وغير المنجزين من خلال ترشيح غير المنجزين لدورات تدريبية، وابتعاث من مبدأ رغبة المسؤول الكبير في الإبقاء على القيادي المنجز وإنجاز المعاملات والأعمال والتخلص من غير المنجز بالدورات والابتعاث.

غياب المحفزات

وقالت: إنه بالاطلاع على النصوص النظامية واللوائح التي تنظم مباشرة الموظف للعمل وتدربيه وتقييم أدائه في نظام الخدمة المدنية ولوائحها فإنه نجد أنها تسهم بشكل أو بآخر في الحد من الأداء والإنجاز سواء للقيادات الإدارية نفسها، أو من يعمل تحت إدارتها ويسمى في نجاحها أو تحقيق الأهداف التي عينت من أجلها وذلك من خلال عدم توفر المحفزات المادية والمعنوية الكافية لتشجيع القيادات الإدارية لاتخاذ القرارات المناسبة لمصلحة تطوير الأعمال وإنجازها، وعدم العدالة والتساوي في منح الانتداب والمكافآت، إذ إن بعض القيادات في بعض الجهات الحكومية توفر لهم التسهيلات الإجرائية الالزامية للحصول على الانتدابات والمكافآت وخارج الدوام، فيما يحرم منها قياديون آخرون في جهات حكومية أخرى بسبب عدم وضع ضوابط موحدة وآليات تنفيذية مناسبة لما هو موجود من ضوابط حالياً، إضافة إلى عدم وجود آليات وأضحة تساعد في تحقيق المساواة في الابتعاث والترشح للدورات والمؤتمرات.

ودعت الجمعية إلى ضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية بما يسمح بإيجاد فصل خاص بموظفي الإدارة العليا في الجهات الحكومية يحتوي على مكافآتهم، وحوافزهم وكيفية استقطابهم و اختيارهم و تحديد معايير تقييم أدائهم وتدربيهم وقياس مستوى إنجازهم وقدراتهم.

صعوبات ومعوقات

وطبقاً للورقة العلمية، فقد أكدت الجمعية أن هناك عدداً من الصعوبات والمعوقات في العمل الإداري لأجهزة الدولة المختلفة تعود لأسباب تتعلق بنظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية أو الأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بشكل عام. وأوصت بضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية والأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بما يضمن تعزيز الأداء وتحقيق إنتاجية أفضل لموظفي الدولة فقد مضى على إصدار النظام 38 عاماً وتطور مفاهيم الإدارة وأدواتها يتطلب تعديل النظام وتطويره وعدم الاعتماد على إصدار لوائح تنفيذية له حاجة هذه اللوائح نفسها إلى تفصيل، كما أن النظام الحالي لم يتضمن فصلاً خاصاً بالقيادات الإدارية العليا، والاعتماد قدر الإمكان على آلية العمل الإلكتروني الذي أثبت فائدته لدعم تنفيذ توجيهات القيادات الإدارية العليا للحد من سلطة الموظف الأدنى التقديرية التي ثبت أنها تستغل في أغلب الأحيان في غير مصلحة العمل، مع تطوير أنظمة الخدمة المدنية الداعمة للحكومة الإلكترونية وتدريب القيادات الإدارية العليا عليها.

التسبيب والبطالة

واشتملت التوصيات على بحث أسباب ظاهرة التسبيب الإداري والبطالة المقنعة ودور القيادات العليا في حدوثها من خلال معرفة الأسباب ووضع الضوابط النظامية اللازمة لمعالجة ذلك، ومراجعة احتياجات الموظف المادية والمعنوية بشكل يتناسب مع أعباء الحياة اليومية وحجم وصعوبة الأعمال الموكلة إليه، وإعادة النظر في الأنظمة والتعليمات التي تحكم

اختيار وتعيين القيادات الإدارية العليا، وإعداد تقارير دورية عن الموظف المعين في الوظائف القيادية تختلف عن تقارير الأداء الروتينية الحالية وإنما تعتمد على الإنجاز.



جهات رقابية متهمة بالتقاعس

المصدر: جريدة أخبار 24 السبت 12 ربيع أول 1436 هـ - 3 يناير 2014م
<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/197897>

اتهمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جهات رقابية بعدم مساحتها في ممارسة اختصاصها على الوجه الذي يضمن جودة الأداء والإنجاز ويدعم دور القيادات الإدارية في الجهات الحكومية، إذ تركز الجهات الرقابية على حضور وانصراف الموظفين الحكوميين أكثر من التركيز على إنتاجه وإنجازه مما يسهم في عدم تحقيق القيادات الإدارية لمهامها وأشارت الجمعية في ورقة علمية بهذا الشأن، إلى أن بعض القيادات العليا للجهات الحكومية سبب رئيس في كسل بعض الموظفين خاصة الصنف الثاني من القياديين في تأدية واجباتهم الوظيفية، إذ تعمد بعض تلك القيادات العليا على عدم المساواة ما بين قيادات الصنف الثاني المنجزين وغير المنجزين من خلال ترشيح غير المنجزين لدورات تدريبية، وابتعدت من مبدأ رغبة المسؤول الكبير في الإبقاء على القيادي المنجز لإنجاز المعاملات والأعمال والتخلص من غير المنجز بالدورات والابتعاث.

غياب المحفزات

وقالت: إنه بالاطلاع على النصوص النظامية واللوائح التي تنظم مباشرة الموظف للعمل وتدربيه وتقييم أدائه في نظام الخدمة المدنية ولوائحها فإنه نجد أنها تسهم بشكل أو بآخر في الحد من الأداء والإنجاز سواء للقيادات الإدارية نفسها، أو لمن يعمل تحت إدارتها ويسيئون في نجاحها أو تحقيق الأهداف التي عينت من أجلها وذلك من خلال عدم توفير المحفزات المادية والمعنوية الكافية لتشجيع القيادات الإدارية لاتخاذ القرارات المناسبة لمصلحة تطوير الأعمال وإنجازها، وعدم العدالة والتساوي في منح الانتداب والمكافآت، إذ إن بعض القيادات في بعض الجهات الحكومية توفر لهم التسهيلات الإجرائية اللازمة للحصول على الانتدابات والمكافآت وخارج الدوام، فيما يحرم منها قياديون آخرون في جهات حكومية أخرى بسبب عدم وضع ضوابط موحدة وآليات تنفيذية مناسبة لما هو موجود من ضوابط حالياً، إضافة إلى عدم وجود آليات واضحة تساعد في تحقيق المساواة في الابتعاث والترشح للدورات والمؤتمرات.

ودعت الجمعية إلى ضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية بما يسمح بزيادة فرص خاص بموظفي الإدارة العليا في الجهات الحكومية يحتوي على مكافآتهم، وحوافزهم وكيفية استقطابهم و اختيارهم وتحديد معايير تقييم أدائهم وتدربيهم وقياس مستوى إنجازهم وقدراتهم.

صعوبات ومعوقات

وطبقاً للورقة العلمية، فقد أكدت الجمعية أن هناك عدداً من الصعوبات والمعوقات في العمل الإداري لأجهزة الدولة المختلفة تعود لأسباب تتعلق بنظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية أو الأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بشكل عام، وأوصت بضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية والأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بما يضمن تعزيز الأداء وتحقيق إنتاجية أفضل لموظفي الدولة فقد مضى على إصدار النظام 38 عاماً وتطور مفاهيم الإدارة وأدواتها يتطلب تعديل النظام وتطويره وعدم الاعتماد على إصدار لوائح تنفيذية له لحاجة هذه اللوائح نفسها إلى تفصيل، كما أن النظام الحالي لم يتضمن فصلاً خاصاً بالقيادات الإدارية العليا، والاعتماد قدر الإمكان على آلية العمل الإلكتروني الذي أثبت فائدته لدعم تنفيذ توجيهات القيادات الإدارية العليا للحد من سلطة الموظف الأدنى التقديرية التي ثبت أنها تستغل في أغلب الأحيان في غير مصلحة العمل، مع تطوير أنظمة الخدمة المدنية الداعمة للحكومة الإلكترونية وتدريب القيادات الإدارية العليا عليها.

التبسيب والبطالة

وأشتملت التوصيات على بحث أسباب ظاهرة التبسيب الإداري والبطالة المقنعة ودور القيادات العليا في حدوثها من خلال معرفة الأسباب ووضع الضوابط النظامية اللازمة لمعالجة ذلك، ومراجعة احتياجات الموظف المادية والمعنوية بشكل يتناسب مع أعباء الحياة اليومية وحجم وصعوبة الأعمال الموكلة إليه، وإعادة النظر في الأنظمة والتعليمات التي تحكم اختيار وتعيين القيادات الإدارية العليا، وإعداد تقارير دورية عن الموظف المعين في الوظائف القيادية تختلف عن تقارير الأداء الروتينية الحالية وإنما تعتمد على الإنجاز.

وفد نسائي سعودي يزور مركز «المناصحة» وسجن الحائر.. ويلتقي بالموقوفتين الطلاق والراشد

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الأحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2014م

<http://classic.aawsat.com/details.asp?section=4&article=800658&issueno=13186#.VKi-qHvZfIU>

الرياض: «الشرق الأوسط»

كشفت وزارة الداخلية السعودية أن عدد الذين عادوا إلى الفكر الإرهابي بعد مناصحتهم من الموقوفين في قضايا أمنية داخل المملكة بلغوا نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة من المستفيدين. جاء ذلك خلال زيارة عضوات من مجلس الشورى، وأكاديميات في الجامعات السعودية، إلى مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة، وكذلك سجن الحائر، الخميس الماضي، حيث قابل الوفد سعوديتين وهما مي الطلاق وأمينة الراشد، اللتان لا تزال قضيائهما أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض، واطلعت على عمل الكادر النسائي الذي يعمل في قسم ايقاف النساء بالسجن. وتحهد زياره عضوات مجلس الشورى وكذلك أكاديميات في ثلاث جامعات بالسعودية، والتي امتدت لأكثر من 12 ساعة، إلى الاطلاع عن قرب على مهام وأهداف مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث استمع الوفد الزائر من القائمين على المركز لشرح عن الأهداف الرئيسية التي أنشئ من أجلها مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، والمتمثلة في «نشر مفهوم الوسطية والاعتدال، ونبذ التطرف والأفكار المنحرفة، وتحقيق التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لدى الفئات المستهدفة».

كما تتضمن أهداف الزيارة إبراز دور السعودية في مكافحة الإرهاب والتصدي للأفكار المنحرفة والضالة، ورعاية وإصلاح أبنائها، والإسهام في جهود المملكة الوقائية للتصدي للأفكار المنطرفة والمنحرفة، والتعرف على نوعية الانحرافات الفكرية الموجودة لدى الفئات المستهدفة، والعمل على تأهيلهم للاندماج التدريجي في المجتمع ورعايتهم والتواصل مع أسرهم وتقييم المساعدة لهم وفق برامج تكاملية ترتكز على برنامج المناصحة وبرنامج الرعاية والتأهيل وبرنامج الرعاية اللاحقة. واستعرض العاملون على تنفيذ تلك البرامج، وهم أكاديميون على مستوى عال من الخبرة والكفاءة تم استقطابهم من الجامعات والدراسات التدريبية، أهداف كل برنامج والوسائل المعينة على تحقيقها سواء الشرعية أو الاجتماعية أو النفسية أو التدرية أو الفنية.

وعرض القائمون على المركز أعداد المستفيدين من مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والمناصحة، حيث بلغ عدد المستفيدين من المركز العائدين من معتقل غوانتنامو 120 مستفيدا، انتكس منهم 23 شخصا وعادوا إلى الفكر الإرهابي، يمثلون ما نسبته 19 في المائة، فيما بلغ عدد المستفيدين من موقوفي الداخل في المركز 2820 مستفيدا، عاد منهم إلى الفكر الإرهابي نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة تقريبا، حيث قتل عدد منهم في مناطق القتال في اليمن والعراق، عوضا عن آخرين انضموا إلى التنظيمات الإرهابية الجديدة التي ظهرت أخيرا في سوريا، وضمنها «داعش» و«جبهة النصرة».

وأوضح القائمون على المركز أن نسب الانتكasa تبقى حول معدلاتها الطبيعية، كما شرحوا أسباب الانتكasa أو العود للجريمة الإرهابية، واهتمام المركز بمعالجة هذه الأسباب مع مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة، فيما استعرض ثلاثة من المستفيدين تجربتهم مع المركز.

بينما انتقل بعض عضوات الوفد إلى سجن الحائر في الرياض، حيث قمن بزيارة القسم الخاص بموقوفات النساء، وهو قسم مستقل يشرف عليه بالكامل كادر نسائي، وقابلن خلال الجولة الموقوفتين مي الطلاق وأمينة الراشد.

وكانـت السـلطـات الأمـنـية قـبـضـت عـلـى مـيـ الطـلاق وـأـمـيـنـةـ الرـاـشـد وـ6 أـطـفـالـ العـامـ الـماـضـيـ، وـذـلـك خـلـالـ مـحاـولـةـ تـسـلـلـهـمـ منـ الأـرـاضـيـ السـعـودـيـةـ، فـيـ طـرـيقـهـمـ إـلـىـ مـنـاطـقـ القـتـالـ بـالـيـمـينـ، كـمـاـ جـرـىـ القـبـضـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ سـعـودـيـنـ حـاـلوـاـ مـسـاعـدـهـمـ وـنـقـلـهـمـ إـلـىـ هـنـاكـ، حـيـثـ وـفـرـتـ الأـجـهـزـةـ الـأـمـنـيـةـ طـائـرـةـ خـاصـةـ تـنـقـلـ ذـوـيـ المـوقـفـيـنـ، وـكـذـلـكـ عـدـدـ مـنـ رـجـالـ الدـينـ، مـنـ القـصـيمـ إـلـىـ جـازـانـ، وـجـرـىـ تـسـلـيمـ الأـطـفـالـ إـلـىـ ذـوـيـهـمـ، فـيـمـاـ تـنـقـلـ المـوقـفـيـنـ الطـلاقـ وـالـراـشـدـ إـلـىـ الـرـياـضـ، وـذـلـكـ لـاستـكـمالـ مـحاـكمـتـهـمـاـ فـيـ قـضـاـيـاـ سـابـقـةـ، فـيـمـاـ يـجـريـ إـعـادـةـ لـائـحةـ دـعـوىـ حـوـلـ هـرـوبـهـمـ إـلـىـ الـيـمـينـ وـالـدـوـافـعـ التـيـ أـدـتـ إـلـىـ ذـلـكـ.

وـاطـلـعـ الـوـفـدـ الـزـائـرـ خـلـالـ جـولـتـهـ فـيـ سـجـنـ الـحـائـرـ عـلـىـ عـرـضـ مـرـئـيـ عـنـ آـلـيـةـ الـعـمـلـ فـيـ سـجـونـ الـمـبـاحـثـ الـعـامـةـ وـالـخـدـمـاتـ الـتـيـ تـقـدـمـ لـلـمـوقـفـيـنـ، وـاسـتـمـعـ لـإـحـصـائـيـاتـ بـعـدـ الـمـوقـفـيـنـ وـعـدـ الـزـيـارـاتـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ، وـكـذـلـكـ عـدـ الـاتـصالـاتـ الـهـاـثـقـيـةـ مـاـ بـيـنـ الـمـوقـفـيـنـ وـذـوـيـهـمـ. وـتـجـولـ الـوـفـدـ فـيـ مـرـاقـقـ السـجـنـ، وـزارـ ضـمـنـ جـولـتـهـ مـكـاتـبـ الـجـهـاتـ الـحـقـوقـيـةـ (ـهـيـةـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ، الـجـمـعـيـةـ الـوطـنـيـةـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ)، هـيـةـ التـحـقـيقـ وـالـادـعـاءـ الـعـامـ، فـرعـ الرـفـقـابـةـ عـلـىـ السـجـونـ)ـ وـالـتـيـ تـبـاشـرـ أـعـمـالـهـاـ مـنـ دـاخـلـ السـجـنـ، وـاسـتـمـعـتـ الـعـضـوـاتـ لـشـرـحـ عـنـ الـخـدـمـاتـ الـتـيـ تـقـدـمـهـاـ مـكـاتـبـ وـكـالـةـ الضـمـانـ التـابـعـ لـوزـارـةـ الـشـؤـونـ الـاجـتمـاعـيـةـ، وـكـاتـبـةـ الـعـدـلـ، وـالـأـحـوالـ الـمـدـنـيـةـ، وـالـجـواـزـاتـ.

وـانتـقـلـ الـوـفـدـ إـلـىـ دـاخـلـ السـجـنـ، وـوـقـفـ عـلـىـ أـجـنـحةـ الـزـيـارـةـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ، وـمـكـاتـبـ التـحـقـيقـ، وـغـرـفـ الـحـبسـ الـاـنـفـرـادـيـ وـالـجـمـاعـيـ، وـتـمـكـنـ الـعـضـوـاتـ مـنـ مـقـابـلـةـ بـعـضـ الـمـوقـفـيـنـ بـالـجـنـاحـ الـمـثـالـيـ، كـمـاـ زـرـنـ الـمـسـتـشـفـيـ الـمـرـكـزـيـ دـاخـلـ السـجـنـ وـتـجـولـنـ بـالـعـيـادـاتـ الـطـبـيـةـ الـمـخـتـلـفـةـ التـخـصـصـاتـ بـالـمـسـتـشـفـيـ. وـاطـلـعـ الـوـفـدـ عـلـىـ الـبـيـتـ الـعـالـيـ، وـالـفـتـةـ الـمـسـتـهـدـفـةـ مـنـ الـمـوقـفـيـنـ، وـهـمـ الـمـوقـفـوـنـ الـمـثـالـيـوـنـ وـذـوـيـهـمـ الـذـيـنـ تـنـاحـلـ لـهـمـ الـاـسـتـقـادـةـ مـنـ خـدـمـاتـهـ الـمـتـمـثـلـةـ فـيـ لـقـاءـ الـمـوقـفـ لـأـسـرـتـهـ لـمـدـةـ يـوـمـيـنـ فـيـ بـيـةـ فـنـدقـيـةـ.

وـتـضـمـنـ الـوـفـدـ مـنـ عـضـوـاتـ مـجـلـسـ الشـورـىـ الـدـكـتـورـةـ حـنـانـ الـأـحـمـديـ، وـالـدـكـتـورـةـ دـلـالـ الـحـرـبـيـ، وـالـدـكـتـورـةـ هـيـاـ الـمـنـيعـ وـالـدـكـتـورـةـ لـطـيفـةـ الـشـعلـانـ، وـالـدـكـتـورـةـ حـمـدةـ الـعـنـزـيـ، وـالـدـكـتـورـةـ أـمـلـ الـشـامـانـ، وـالـدـكـتـورـةـ هـدىـ الـجـرـيـسيـ، وـالـدـكـتـورـةـ إـلـهـامـ حـسـينـ. كـمـاـ تـضـمـنـ الـوـفـدـ مـنـ الـأـكـادـيـمـيـاتـ فـيـ الجـامـعـاتـ الـسـعـودـيـةـ الـدـكـتـورـةـ نـادـرـةـ الـفـرجـ وـكـيلـةـ جـامـعـةـ الـأـمـيرـةـ نـورـةـ حـسـينـ. وـالـدـكـتـورـةـ هـنـدـ الـفـداـ وـكـيلـةـ الـجـامـعـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ، وـالـدـكـتـورـةـ نـورـةـ أـبـانـيـ وـكـيلـةـ عـمـادـ شـوـؤـنـ الـطـالـبـاتـ بـجـامـعـةـ الـمـلـكـ سـعـودـ، وـالـدـكـتـورـةـ سـعـدـيـ الـعـرـفـ مـنـ الـجـامـعـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ، وـالـدـكـتـورـةـ نـورـةـ الـتـويـجـرـيـ، وـالـدـكـتـورـةـ فـوزـيـةـ الـخـلـيفـيـ، وـالـدـكـتـورـةـ سـارـاءـ الـخـمـشـيـ مـنـ جـامـعـةـ الـأـمـيرـةـ نـورـةـ، وـالـدـكـتـورـةـ هـنـدـ الـمـطـيرـيـ مـنـ جـامـعـةـ الـمـلـكـ سـعـودـ، وـالـدـكـتـورـةـ دـلـالـ الـمـالـكـيـ مـنـ جـامـعـةـ شـفـراءـ.



وفد نسائي سعودي يزور مركز "المناصحة" وسجن الحائر..

ويلتقي بالمؤوقتين الطلاق والراشد

المصدر: جريدة اخبار 24 الاحد 13 ربـيعـ أـوـلـ 1436ـهـ - 4ـ يـانـيـرـ 2015ـ

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/198026>

كشفت وزارة الداخلية السعودية أن عدد الذين عادوا إلى الفكر الإرهافي بعد مناصحتهم من المؤوقين في قضايا أمنية داخل المملكة بلغوا نحو 368 مستقيداً، يمثلون ما نسبته 13% في المائة من المستفيدين. جاء ذلك خلال زيارة عضوات من مجلس الشورى، وأكاديميات في الجامعات السعودية، إلى مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة، وكذلك سجن الحائر، الخميس الماضي، حيث قابل الوفد سعوديتين وهما مي الطلاق وأمينة الراشد، اللتان لا تزال قضيائهما أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض، واطلع على عمل الكادر النسائي الذي يعمل في قسم إيقاف النساء بالسجن.

وتهدف زيارة عضوات مجلس الشورى وكذلك أكاديميات في ثلاث جامعات بالسعودية، والتي امتدت لأكثر من 12 ساعة، إلى الاطلاع عن قرب على مهام وأهداف مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث استمع الوفد الزائر من القائمين على المركز لشرح عن الأهداف الرئيسية التي أنشئ من أجلها مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، والمتمثلة في «نشر مفهوم الوسطية والاعتدال، ونبذ التطرف والأفكار المنحرفة، وتحقيق التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لدى الفئات المستهدفة».

كما تتضمن أهداف الزيارة إبراز دور السعودية في مكافحة الإرهاب والتصدي للأفكار المنحرفة والضالة، ورعاية وإصلاح أبنائها، والإسهام في جهود المملكة الوقائية للتصدي للأفكار المتطرفة والمنحرفة، والتعرف على نوعية الانحرافات الفكرية الموجودة لدى الفئات المستهدفة، والعمل على تأهيلهم للاندماج التربجي في المجتمع ورعايتهم والتواصل مع أسرهم وتقديم المساعدة لهم وفق برامج تكاملية ترتكز على برنامج المناصحة وبرنامج الرعاية والتأهيل وبرنامج الرعاية اللاحقة.

واستعرض العاملون على تنفيذ تلك البرامج، وهم أكاديميون على مستوى عال من الخبرة والكفاءة تم استقطابهم من الجامعات والمراكز التربوية، أهداف كل برنامج والوسائل المعينة على تحقيقها سواء الشرعية أو الاجتماعية أو النفسية أو التربوية أو الفنية.

وعرض القائمون على المركز أعداد المستفيدين من مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والمناصحة، حيث بلغ عدد المستفيدين من المركز العائدين من معتقل غوانتانامو 120 مستفيداً، انتكس منهم 23 شخصاً وعادوا إلى الفكر الإرهابي، يمثلون ما نسبته 19% في المائة، فيما بلغ عدد المستفيدين من موقف داخل في المركز 2820 مستفيداً، عاد منهم إلى الفكر الإرهابي نحو 368 مستفيداً، يمثلون ما نسبته 13% في المائة تقريباً، حيث قتل عدد منهم في مناطق القتال في اليمن والعراق، عوضاً عن آخرين انضموا إلى التنظيمات الإرهابية الجديدة التي ظهرت أخيراً في سوريا، وضمنها «داعش» و«جبهة النصرة».

وأوضح القائمون على المركز أن نسب الانتكasa تبقى حول معدلاتها الطبيعية، كما شرحوا أسباب الانتكasa أو العود للجريمة الإرهابية، واهتمام المركز بمعالجة هذه الأسباب مع مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة، فيما استعرض ثلاثة من المستفيدين تجربتهم مع المركز.

بينما انتقل بعض عضوات الوفد إلى سجن الحائر في الرياض، حيث قمن بزيارة القسم الخاص بموقوفات النساء، وهو قسم مستقل يشرف عليه بالكامل كادر نسائي، وقابلن خلال الجولة الموقوفتين مي الطلق وأمينة الرشد. وكانت السلطات الأمنية قبضت على مي الطلق وأمينة الرشد و6 أطفال العام الماضي، وذلك خلال محاولة تسليمهم من الأراضي السعودية، في طريقهم إلى مناطق القتال باليمن، كما جرى القبض على ثلاثة سعوديين حاولوا مساعدتهم ونقلهم إلى هناك، حيث وفرت الأجهزة الأمنية طائرة خاصة تنقل ذوي الموقوفتين، وكذلك عدداً من رجال الدين، من القصيم إلى جازان، وجرى تسليم الأطفال إلى ذويهم، فيما تم نقل الموقوفتين الطلق والراشد إلى الرياض، وذلك لاستكمال محکمتهم في قضايا سابقة، فيما يجري إعداد لائحة دعوى حول هروبهما إلى اليمن والواقع التي أدت إلى ذلك.

واطلع الوفد الزائر خلال جولته في سجن الحائر على عرض مرئي عن آلية العمل في سجون المباحث العامة والخدمات التي تقدم للموقوفين، واستمع لإحصائيات بعد الموقوفين وعدد الزيارات العامة وال الخاصة، وكذلك عدد الاتصالات الهاتفية ما بين الموقوفين وذويهم.

وتوجه الوفد في مرافق السجن، وزار ضمن جولته مكاتب الجهات الحقوقية (هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، هيئة التحقيق والإدعاء العام، فرع الرقابة على السجون) والتي تباشر أعمالها من داخل السجن، واستمعت العضوات لشرح عن الخدمات التي تقدمها مكاتب وكالة الضمان التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية، وكتابة العدل، والأحوال المدنية، والجوازات.

وانتقل الوفد إلى داخل السجن، ووقف على أجنحة الزيارة العامة وال الخاصة، ومكاتب التحقيق، وغرف الحبس الانفرادي والجماعي، وتمكن العضوات من مقابلة بعض الموقوفين بالجاج المثالي، كما زرن المستشفى المركزي داخل السجن وتجلولن بالعيادات الطبية المختلفة التخصصات بالمستشفى.

واطلع الوفد على البيت العائلي، والفتنة المستهدفة من الموقوفين، وهم الموقوفون المثاليون وذووهم الذين تناح لهم الاستفادة من خدماته المتمثلة في لقاء الموقوف لأسرته لمدة يومين في بيته فندقية.

وتضمن الوفد من عضوات مجلس الشورى الدكتورة حنان الأحدبي، والدكتورة دلال الحربي، والدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة حمدة العزي، والدكتورة أم الشaman، والدكتورة هدى الجريسي، والدكتورة إلهام حسين.

كما تضمن الوفد من الأكاديميات في الجامعات السعودية الدكتورة نادرة الفرج وكيلة جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند الفدا وكيلة الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة أبانمي وكيلة عمادة شؤون الطالبات بجامعة الملك سعود، والدكتورة سعدى العرف من الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة التويجري، والدكتورة فوزية الخليفي، والدكتورة سارة الخشبي من جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند المطيري من جامعة الملك سعود، والدكتورة دلال المالكي من جامعة شقراء.



مطارة دوريات الحماية الفطرية لمركبة تنتهي بوفاة شاب بالجوف

المصدر: جريدة عاجل الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

ماجد الرويلي - الجوف (عاجل)
 أسفرت مطارة بين دوريات الحماية الفطرية بمحمية حرة الحرة بالجوف ومركبة، عن وفاة شاب وإصابة آخرين.
 وعلمت "عاجل" من مصادرها، أن دوريات الحياة الفطرية صدمت سيارة جيب شاص يقلها ثلاثة شبان، في ساعة متأخرة من ليل البارحة، ونتج عن الحادث انقلاب الجيب، ونُوَفِّي شاب ونقل اثنان إلى مستشفى طريف أحدهما حالته خطيرة.

وعلى عضو في هيئة حقوق الإنسان بالجوف، عبر صفحته في "تويتر"، أنه وفقاً لقانون هيئة الحماية الفطرية، فإن تصرف الدورية مخالف لنص المادة الرابعة والعشرين، ويحق لذوي المتوفى رفع دعوى قضائية.
 وتتصس المادة الرابعة والعشرون أنه يحظر على الجوالين القيام بالمطاردات التي من المحتمل أن تقضي إلى حصول وفيات أو إصابات.



حقوق الانسان تنفي تغريم المتنازل عن العمالة المنزلية مليون ريال

المصدر: جريدة الونام السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - الونام :
 نفت هيئة حقوق الإنسان، التقارير التي جرى تداولها مؤخراً حول وجود نية لديها في تطبيق عقوبة بقيمة مليون ريال لمن يعلن تنازله عن العمالة المنزلية.
 وأوضحت الهيئة عبر حسابها على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، أن التعليمات الخاصة ب العلاقة العامل بصاحب العمل تنظمها العلاقة التعاقدية وأنظمة العمل، خاصة لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم، مؤكدة عدم وجود أي عقوبات أو غرامات جراء تنازل صاحب العمل لانتقال عمالته إلى صاحب عمل آخر.
 وأضافت الهيئة أن من يثبت عليه جريمة الاتجار ضد من يعملون لديه فإن الجهات العدلية والقضاء هي المعنية بتطبيق نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص ضد المخالفين.

أبغض الحال إلى الله

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م

www.okaz.com.sa/new/Issues/20150103/Con20150103744679.htm

عبدالله عمر خياط

تزوجنا دائمًا الأخبار التي تحمل تصاعد نسبة حالات الطلاق بين المتزوجين والتي وصلت فيما ذكر إلى حوالي 40% من حالات الزواج. والذي لا شك فيه أن الطلاق لم يكن ليحدث إلا بسبب مشكلة وهنا يقتضي الأمر البحث عن سبب المشكلة والعمل على حلها.

في العديد من المناسبات عزوت المشكلة لعدم تقدير الزوج أو الزوجة للمسؤولية .. أو لأن الاثنين اعتبرا الزواج تجربة، وأنهما لم يتتكلفا أي قدر من الخسارة المالية لأن الوالد مليء اليد .. أو أنه احتمل الدين ليفرح بزواجه ابنه! كل ذلك كان بعض ما عزوت إليه سابقا سببا للطلاق .. لكنني اليوم اكتشفت ما لم يكن لي على بال. فقد نشرت «الشرق» بعد يوم الأربعاء 26/2/1436هـ تحت عنوان: «322425 سعودية يتزوجن في عمر 15 سنة». والخبر يعالج الموضوع من الناحية الشرعية حيث قال المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي: إن فتوى مفتى المملكة عبد العزيز آل الشيخ بزواج الفتيات دون سن الـ 15 عاما لا يتعارض مع ما قامت به المملكة بالتوفيق عليه من اتفاقية حقوق الطفل.

ثم يكشف الخبر بعد ذلك الحقيقة المذهلة بما نصه: وكانت نتائج البحث الديموغرافي الأخير التابع لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات قد أظهرت أن مجموع عدد النساء اللاتي تزوجن في عمر 15 سنة بلغ 322425، واحتلت الرياض المرتبة الأولى بـ 80219، تليها مكة المكرمة 68517، ثم المنطقة الشرقية 50058، عسير 23737، والمدينة 22474، وحائل 7205، وجازان 18945، والباحة 7988. وبينت نتائج المسح أن نسبة السعوديات اللاتي سبق لهن الزواج وتزوجن للمرة الأولى قبل عمر العشرين 45.2% مما يعني أن من بين كل 100 امرأة سعودية تزوجت هناك 45 امرأة تزوجت قبل عمر الـ 20.

إن الزواج مسؤولية .. ومسؤولية مشتركة والذي يكشفه هذا الخبر أن لصغر السن أثرا في اتخاذ القرار بالرغبة في الزواج ، وكذلك في سرعة الانفصال مع نزع الشيطان الذي لا شيء يسره كطلاق الرجل من امرأته . ولذا فإن من واجب رب الأسرة – أي أسرة – أن لا يستجيب لهوى ابنه ورجاء ابنته بالزواج المبكر فإن ذلك مجرد هو لا يستقيم والمسؤولية التي على الزوج أن يتحملها ، والتكافل المفترض على الزوجة ، والله الهادي إلى خير السبيل.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الصحة لـ «الحياة»: شكاوى «المرضى» كانت حبيسة «الأدراج»

وتصطدم بـ «البير وقراطية»!

المصدر: جريدة الحياة السبت 12 ربيع أول 1436 هـ - 3 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

جدة - أروى خشيفاتي

تسعى وزارة الصحة عبر نظام جديد في صناديق الشكاوى للمراجعين للمستشفيات والوزارة، إلى إنهاء مشكلات عدة تقف أمام شكاوى المراجعين في الوزارة والمستشفيات الحكومية، إذ تصطدم تلك الشكاوى بالبير وقراطية في العمل الإداري، والمحاباة للعلاقات الشخصية التي تجعل الشكاوى حبيسة الأدراج، إضافة إلى قلة الدعم المالي لأقسام علاقات المرضى.

واعترف رئيس قسم حقوق وعلاقات المرضى في المديرية العامة للشؤون الصحية في جدة سلطان الغامدي لـ «الحياة» بأن الشكاوى في السابق لم يكن ينظر لها بمنظور جدي، إذ تدخل في معاملات بير وقراطية طويلة تنتهي بعدها الشكوى وتظل حبيسة الأدراج، ولا يتم التعامل معها.

وأوضح أن بعض الإدارات الصحية تهمل الشكوى لأسباب عدة، من أهمها الرغبة في عدم التأثير على سمعة المركز وإدارته بسبب كثرة الشكاوى، والمحاباة بأن تطغى العلاقة الشخصية على المهنية في العمل، لافتاً إلى أن تلك الإدارات تعتبر تقديم الشكاوى كيدية، وذلك لنزيعة عدم الاهتمام بها.

وأضاف: «إن الهدف الأساسي من وجود مكاتب علاقات وحقوق المرضى إيجاد حلقة وصل ما بين المريض والمسؤول، وتوفير مكتب خاص ومستقل لموظف علاقات وحقوق المرضى في بعض المراكز، بينما لم نستطع توفير هذه المكاتب في بعض آخر بسبب تهالك وتقادم المباني، وعدم وجود مساحات كافية، إذ إن وضع غالبية المراكز الصحية الأولية في مدينة جدة يعتبر صعباً».

وبين الغامدي أن صناديق الشكاوى التي تم توزيعها على مراكز الرعاية الصحية الأولية خلال الأيام الماضية، يكون مفتاحها مع الموظف المختص في مكتب علاقات وحقوق المرضى، مشيراً إلى أن أهم التحديات التي تواجه مكاتب حقوق وعلاقات المرضى هي قلة الدعم المادي.

وأضاف: «من أهم حقوق المريض داخل مركز الرعاية الصحية الأولية تلقي الرعاية المتكاملة الازمة لحالته الصحية، ومعاملته طيبة حسنة، والحفاظ على ستر عورته في غير ما تقتضيه ضرورة العلاج، إضافة إلى حصوله على معلومات كافية من الطبيب المعالج عن التشخيص والعلاج بلغة بسيطة ومفهومة، ومعرفة اسم الطبيب المعالج وتفاصيله ووسيلة الاتصال به، والتعرف على الخطة العلاجية ومناقشتها ومعرفة البذائل والمضاعفات والمخاطر مع الطبيب المعالج».

وأكّد أن الحصول على الرعاية المستمرة والمنظمة من أبرز حقوق وأهم الأمور التي يجب أن تتوافر للمريض أثناء علاجه، والإحالة إلى مستويات العلاج المختلفة إذا ما اقتضت حالة ذلك، وموافقة الخطية المسبقة والمبينة على معرفته أو ذويه بإجراء أي عمل جراحي أو تدخيلي أو تخيير إلا في حالات الطوارئ، موضحاً أن الحوادث التي تستدعي تدخلاً طبياً بصفة فورية بما يتلقى مع الأنظمة تتطلب السرية التامة للمعلومات الخاصة بالمريض، وعدم الإفصاح عن أية معلومات إلا بموافقة باشتئاء الصفة القضائية، وتقديم شكوى شفوية أو خطية أو تقديم مقترنات لإدارة المرفق الصحي أو الوزارة من دون التأثير على جودة الخدمة المقدمة له.

• إبصار“طالب القطاع الخاص” برفع أجور ذوي الاحتياجات الخاصة“

المصدر: جريدة الحياة السبت 12 ربيع أول 1436 هـ - 3 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي

طالب الأمين العام لجمعية إبصار لتأهيل وخدمة الإعاقة البصرية، وعضو اللجنة الوطنية لمكافحة العمى محمد بلو القطاع الخاص بضرورة رفع مستوى الحد الأدنى من الأجور في توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة، متهمًا بعض الشركات باستغلال المعوقين وتوظيفهم بهدف الاستفادة من برنامج السعودية، من دون إزامهم بالحضور، أو إعطائهم مسؤوليات يومية.

وأكيد بلو أن بعض الشركات تنفذ «السعودية الوهمية» وهو إجراء سلبي يعمل على خفض إنتاجية الموظف ذوي الاحتياجات الخاصة، واعتماده على تقاضي أجر من دون أي عمل، مشيرًا إلى أن الصعوبات والتحديات التي تواجهه توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة فعلية تتمثل في بعض من أرباب العمل في القطاع الخاص، الذين يلمسون عدم قدرة المعوقين على العمل.

وأشار بلو إلى أن تجربة «جمعية إبصار» تجاه «السعودية الإيجابية» التي تحقق من خلالها مشاركة القطاع الخاص في الاستفادة من خطط السعودية والاعتماد على الجمعية في تأهيل الموظفين من ذوي الإعاقة البصرية، إذ تمول الشركات برنامج التأهيل بهدف تنمية وتطوير المهارات الوظيفية لدى المعوقين بصرياً وتمكينهم من العمل لدى القطاعات الأخرى أو الاستثمارية في أعمالهم.

ولفت إلى أن الجمعية عملت على تطوير هذا البرنامج ليصبح «خدمة تعاونية» مع عدد من الشركات للاستفادة من نسب السعودية مقابل برامج تأهيلية تقدمها الجمعية للموظفين المعوقين بصرياً المتعاقدين مع الشركات، وذلك على أن توظفهم الجمعية عليها أو تستمر في عملية التأهيل من خلال ما يستجد في عالم الإعاقة البصرية.

وبين بلو أن البرنامج التعاوني أسهم في تأهيل 95 من ذوي الإعاقة البصرية، إذ حصلوا على برامج تأهيلية في الجمعية، وينقاضون أجور ورواتب موظفين كاملة بما يقارب أربعة ملايين ريال، إضافة إلى تامين طبي من ثلاثة شركات، وأسهم ذلك في شكل فعال في خروج هؤلاء المعوقين بصرياً وأسرهم من حال العوز وال الحاجة إلى اعتمادهم كلياً على ما يتلقونه من تأهيل مستمر.

وشدد بلو على أهمية رفع مستوى الحد الأدنى من الأجور في توظيف المعوقين لدى القطاع الخاص، إذ يجب لا يقل المرتب عن خمسة آلاف ريال نتيجة ارتفاع غلاء أسعار المعيشة في السوق السعودية، ونظير الفائدة التي يجنيها القطاع الخاص من توظيف المعوقين بنسب السعودية، معداً ذلك منفعة متبادلة بين الطرفين.

• الجوازات“ تصدر بطاقات ممغنطة لأبناء القبائل النازحة“

صلاحيتها 5 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

علمت «الحياة» أن المديرية العامة للجوازات بدأت منح بعض أبناء القبائل النازحة، لاسيما في المناطق الشمالية، بطاقات ممغنطة أصدرت من طريق فرع المديرية في محافظة حفر الباطن في الأسبوع الماضي. وأكدت مصادر لـ«الحياة» أن فرع الجوازات في محافظة حفر الباطن التابعة للمنطقة الشرقية، بدأ بتجديد بطاقات الهوية واستبدالها ببطاقة ممغنطة صلاحيتها تمتد إلى خمسة أعوام لـقبائل النازحة في شمال المملكة، موضحاً أن الفئة المشمولة بالتجدد لمن تنتهي هوياتهم في ٣٠ ذو الحجة الماضي.

وأوضحـت أن التجديد للنازحين من قبائل الشمال، ولا تشمل القبائل النازحة من جنوب المملكة، مشيرة إلى أن شروطـ منحـ البطـاقـاتـ المـمـغنـطـةـ لـأـبـانـهـ القـبـائـلـ النـازـحـةـ تـمـثـلـ فـيـ وـجـودـ بـصـمـةـ فـيـ النـظـامـ لـلـتـحـقـقـ مـنـ هـوـيـاـتـهـمـ،ـ وـتـعـبـةـ الـاسـتـمـارـاتـ الـمـوـضـوعـةـ عـلـىـ مـوـقـعـ «ـأـيـشـ».ـ

وأشارـتـ إـلـىـ أـنـ إـصـارـ الـبـطـاقـاتـ الـمـمـغنـطـةـ لـنـ يـؤـثـرـ فـيـ سـيرـ الـمـعـالـمـاتـ الـخـاصـةـ لـدىـ الـجـهـاتـ الـحـكـومـيـةـ الـأـخـرـىـ،ـ مـبـيـنةـ أـنـ التـجـدـيدـ يـجـريـ بـحـسـبـ مـاـ يـقـضـيـهـ النـظـامـ وـالـتـوـارـيـخـ الـتـيـ تـحدـدـهـاـ وـزـارـةـ الدـاخـلـيـةـ.

وفيـ شـأنـ آـخـرـ،ـ وـجـهـتـ الـمـديـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـواـزـاتـ أـفـرـعـهـاـ فـيـ مـدـنـ وـمـحـافـظـاتـ الـمـملـكـةـ كـافـةـ بـعـدـ تـسـلـمـ بـطـاقـاتـ الـإـقـامـةـ الـقـدـيمـةـ،ـ مـوـضـحـةـ أـنـهـ بـإـمـكـانـ تـسـلـيمـ الـإـقـامـةـ الـمـجـدـدـةـ مـنـ دـوـنـ الـحـاجـةـ إـلـىـ طـلـبـ الـبـطـاقـةـ مـنـتـهـيـةـ الـصـلاـحـيـةـ بـعـدـ اـسـتـكـمالـ دـفـعـ الرـسـومـ وـإـدـرـاجـ الـبـيـانـاتـ عـلـىـ مـوـقـعـ الـجـواـزـاتـ.

وأشارـتـ مـصـادـرـ لـ«ـالـحـيـاةـ»ـ إـلـىـ أـنـ الـجـواـزـاتـ سـتـتـعـاملـ مـعـ الـإـقـامـاتـ الـمـفـقـودـةـ مـنـ خـلـالـ التـعـيمـ عـلـيـهـاـ مـنـ طـرـيقـ مـرـكـزـ الـمـعـلـومـاتـ الـوـطـنـيـ بـوـاسـطـةـ رـقـمـ النـسـخـةـ الـمـحـدـدـةـ لـلـإـقـامـةـ،ـ مـشـيـرـةـ إـلـىـ أـنـ مـنـ الـإـجـرـاءـاتـ الـاحـتـراـزيـةـ الـتـيـ يـتـولـاـهـاـ مـرـكـزـ الـمـعـلـومـاتـ الـوـطـنـيـ التـعـيمـ عـلـىـ الـإـقـامـةـ الـمـفـقـودـةـ أـوـ الـمـسـرـوـقةـ لـدىـ الـجـهـاتـ الـأـمـنـيـةـ فـيـ الـمـمـلـكـةـ لـضـمانـ عـدـمـ اـسـتـخـدـامـهـاـ،ـ فـيـمـاـ تـصـدـرـ الـجـواـزـاتـ بـطاـقـةـ بـيـلـةـ بـرـقـمـ نـسـخـةـ جـديـدةـ يـسـهـلـ مـعـهـ تـعـرـفـ عـلـىـ عـدـدـ الـإـصـارـاتـ الـمـنـذـدـةـ لـلـإـقـامـةـ الـواـحـدةـ.

وكـشـفـتـ عنـ عـزـمـ الـمـديـرـيـةـ طـرـحـ أـرـبـعـ خـدـمـاتـ جـديـدةـ عـبـرـ مـوـقـعـ «ـأـيـشـ»ـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ،ـ مـبـيـنةـ أـنـ الـخـدـمـاتـ الـمـزـمعـ طـرـحـهـاـ تـمـثـلـ فـيـ:ـ «ـخـرـجـ وـلـمـ يـعـدـ»ـ،ـ وـتـسـجـيلـ بـلـاغـ تـغـيـبـ أـوـ هـرـبـ،ـ وـنـقـلـ كـفـالـةـ الـأـفـرـادـ،ـ وـإـصـارـ إـقـامـةـ لـلـفـتـرـةـ الـتـجـربـيـةـ لـلـوـافـدـ الـمـحـدـدـةـ بـثـلـاثـةـ أـشـهـرـ حـتـىـ يـسـهـلـ التـنـقـلـ دـاـخـلـ الـسـعـوـدـيـةـ بـشـكـلـ نـظـاميـ،ـ مـوـضـحـةـ أـنـ سـيـتـمـ إـجـرـاءـ اـخـتـيـارـاتـ عـلـىـ الـخـدـمـاتـ الـجـديـدةـ قـلـ طـرـحـهـاـ رـسـميـاـ.

وأـفـادـتـ بـأـنـ خـدـمـةـ نـقـلـ الـبـيـانـاتـ أـصـبـحـتـ مـتـاحـةـ إـلـكـتـرـوـنـيـاـ مـنـ دـوـنـ الـحـاجـةـ إـلـىـ مـرـاجـعـ الـجـواـزـاتـ.

يـذـكـرـ أـنـ تـسـجـيلـ بـصـمـةـ الـمـقـيـمـاتـ تـتـمـ بـشـكـلـ سـلـسـلـ،ـ فـيـ حـينـ اـعـتـمـدـتـ الـجـواـزـاتـ شـرـطـ تـسـجـيلـ بـصـمـةـ الـمـقـيـمـاتـ لـتـقـديـمـ عـلـىـ خـدـمـةـ إـصـارـ إـقـامـةـ وـخـدـمـةـ إـصـارـ تـأشـيـرـةـ الـخـرـوجـ الـنـهـاـيـيـ،ـ وـنـقـلـ خـدـمـاتـ وـتـعـدـيلـ الـمـهـنـةـ،ـ بـيـنـماـ لـنـ تـمـ الـاستـفـادـةـ مـنـ خـدـمـاتـ الـجـواـزـاتـ الـمـقـيـمـاتـ بـعـدـ شـهـرـيـنـ حـتـىـ يـتـمـ مـسـحـ الـبـصـمـةـ.

مركز الأمير سلمان لأمراض الكلى يقيم حملة توعوية صحية

د. العومي: ارتفاع معدل تزايد الإيدز بين السعوديين إلى 26%

المصدر: جريدة الرياض السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1009557>

الرياض - محمد الحيدر

سجلت حالات مرض الإيدز المكتشفة بين السعوديين زيادة بمعدل 26% عن عام 2012م، وتزيد بمعدل 18% عن العام الذي قبله 2011م، وبلغت نسبة الرجال إلى النساء وسط الحالات المكتشفة والمسجلة من السعوديين خلال عام 2013م 1. تقريرًا، وتشكل الفئة العمرية المصابة بالإيدز من السعوديين المكتشفين في عام 2013م (428) 79% (49-15 سنة) حالة من أصل (542) حالة.

إلى ذلك أقام مركز الأمير سلمان لأمراض الكلى حملة توعوية صحية بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الإيدز 2014م تحت شعار (علاج مدى الحياة وقایة مدى الحياة) الذي يوافق الأول من ديسمبر من كل عام، وذلك أقسام من المركز: العلاقات العامة والإعلام والتغذية العلاجية، والتوعية الصحية، والخدمة الاجتماعية، والصحة النفسية.

وأشتملت الفعاليات التي أقامها على معرض اشتغل على ترشات وكتيبات وموطيات تهدف إلى تعزيز ورفع الثقافة الصحية لدى مرضى المركز والمراجعين والموظفين، إلى جانب التعريف بأخر تطورات المرض والطرق الجديدة في مكافحته وعن أهمية التعامل مع الالات الحادة والإبر، التي تعتبر من مسببات انتقال العدوى بهذا المرض.

وأكَّد الدكتور محمد العومي المشرف العام على مركز الأمير سلمان لأمراض الكلى أهمية الدور التوعوي والوقائي لمرض الإيدز باعتباره الجانب الأهم، مشيرًا إلى أن الوباء في تزايد مستمر ويهدد الكثير من الشعوب والمجتمعات خاصة الفقيرة منها في أفريقيا أو شرق آسيا، إضافةً لتكليف العلاج الباهظة للمريض الواحد والذي تقف أمامه بعض الدول عاجزة عن توفيره للمرضى لتحقيق الالتزامات الدولية والتمكن من الوصول إلى الأهداف التنموية العالمية.

وأضاف د. العومي بأن عدد الإصابات الجديدة بعذوى فيروس نقص المناعة البشرية للعام 2013م (بحسب منظمة الصحة العالمية) يقدر بحوالي 2.1 مليون إصابة جديدة، كما يقدر العدد الكلي للمتعاشين بنهاء العام 2013م بـ 35 مليون شخص على مستوى العالم، حيث بلغ العدد التراكمي لجميع الحالات المكتشفة منذ بداية عام 1984 وحتى نهاية عام 2013م (20539) حالة، منها (5890) سعوديًّا (14649) غير سعودي. وتم اكتشاف (1777) حالة جديدة مصابة عام 2013م، منها (542) سعوديًّا (1235) غير سعودي.

ولفت العومي إلى زيادة في الحالات المكتشفة بين السعوديين للعام 2013م بمعدل 26% عن الحالات المكتشفة للعام 2012م، وتزيد بمعدل 18% عن العام الذي قبله 2011م، وبلغت نسبة الرجال إلى النساء وسط الحالات المكتشفة والمسجلة من السعوديين خلال عام 2013م 1. تقريرًا، وتشكل الفئة العمرية المصابة بالإيدز من السعوديين المكتشفين في عام 2013م (49-15 سنة) 79% (428) حالة من أصل (542) حالة.

وحول طرق انتقال فيروس الإيدز بين السعوديين المكتشفين عام 2013م قالت الإحصائية: إن العلاقات الجنسية تقدر بحوالي 94% من طرق العدوى، (510) حالات من أصل (542) حالة، تليها نسبة تعاطي المخدرات بالحقن (63%) بما يعني (16) حالة ، ويليها انتقال العدوى من الأم إلى الجنين (2%) بما يعني (11) حالة.

مؤسسة محمد بن فهد ترصد ٦ ملايين ريال لمشروع حاضنات السجون وتحسين منازل الفقراء

المصدر: جريدة الرياض الاحد ١٣ ربيع أول ١٤٣٦ هـ - ٤ يناير ٢٠١٥م

<http://www.alriyadh.com/1009972>

الدمام - إبراهيم الشيبان

رصدت مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية ٦ ملايين ريال لثلاثة مشاريع خيرية تتمثل في مشروع "صندوق شفاء" لمعالجة المرضى، والبدء في المرحلة الثانية من "مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة" بالإضافة إلى البدء في المرحلة الثانية لـ "مشروع تحسين منازل الفقراء" على مستوى المملكة.

وأوضح الأمين العام للمؤسسة الدكتور عيسى الانصاري، أن المؤسسة تعمل على تنفيذ وتبني المشاريع الخيرية التي تساهم في خدمة المجتمع، مشيراً إلى أن المؤسسة رصدت الميزانيات الخاصة بالمشاريع الثلاثة لبدء استمرار تنفيذها على مستوى المملكة والتي تستمرة سنويًا، لافتًا إلى أن المشاريع تتمثل في مشروع صندوق شفاء لمعالجة المرضى ومن هم بحاجة للمساعدة من ذوي الاحتياجات الخاصة والمريض حيث يأتي إنشاء الصندوق لتلبية احتياجات المجتمع ودعم ومساندة العمل الخيري في المملكة، وكذلك استكمال المرحلة الثانية من مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة من خلال التأهيل والتوظيف وفتح المشاريع الصغيرة، وكذلك البدء في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين منازل الفقراء الذي أنهى في مرحلته الأولى تحسين عدد من المنازل في مناطق المملكة.

وأكّد الانصاري أن المؤسسة خيرية ذات بعد إنساني تركز على الأمور التنموية الإنسانية والأعمال الخيرية من خلال تنفيذ برامجها ومناشطها والعمل على إيجاد حلول إبداعية لمشكلات إنسانية وكذلك تأكيد استمرارية أنشطتها في مختلف مجالات التنمية الإنسانية عن طريق المبادرات التي تعمل تحت مظلتها.

ولفت الانصاري إلى أن المؤسسة تحظى بالدعم والاهتمام المستمر من لدن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز رئيس مجلس أمناء المؤسسة ومتابعة رئيس اللجنة التنفيذية للمؤسسة صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز لجميع برامج ومشاريع المؤسسة لتحقيق أهدافها ومساهمة في تنمية وخدمة شرائح المجتمع المستهدفة.

• التجارة": السجن سنتين وغرامة مليون ريال لخالفي أنظمة

مكافحة التستر

المصدر: جريدة الرياض الاحد ١٣ ربيع أول ١٤٣٦ هـ - ٤ يناير ٢٠١٥م

<http://www.alriyadh.com/1009820>

:الرياض - واس

أعلنت وزارة التجارة والصناعة اعتزامها تطبيق العقوبات الصادرة بحق المخالفين لأنظمة مكافحة التستر التي حدد فيها عدد من العقوبات الرادعة للمتورطين، وتأتي هذه الخطوة بعد قيام الوزارة ب مباشرة الحالات المخالفة وتطبيق أنظمة مكافحة التستر والعقوبات بحقهم والتي تصل إلى السجن لمدة سنتين وغرامة مالية بقيمة مليون ريال للمخالف الواحد، والتشهير بأسماء المخالفين على نفقهم، كذلك إغلاق النشاط وشطب السجل التجاري، وإبعاد غير السعوديين عن المملكة. وحضرت الوزارة عموم الشركات والمؤسسات والأفراد من التعاون مع المخالفين لأنظمة في المملكة، وهو ما يعرضهم للمسائلة القانونية والعقوبات النظامية، حيث تهدف الوزارة من وراء ذلك إلى الحد من ظاهرة التستر التجاري، وإيجاد بيئة تجارية نظامية وخلالية من المخالفات، وتمكين المواطنين من العمل التجاري.

ووفقاً لنظام مكافحة التستر فقد نصت المادة الأولى على أنه (لا يجوز لغير السعودي - في جميع الأحوال - أن يمارس أو يستثمر في أي نشاط غير مرخص له بممارسته أو الاستثمار فيه بموجب نظام الاستثمار الأجنبي أو غيره من الأنظمة واللوائح والقرارات ، وبعد - في تطبيق هذا النظام - متى متى كل من يمكن غير السعودي من الاستثمار في أي نشاط محظوظ عليه ممارسته، سواء كان ذلك عن طريق استعمال اسمه أو ترخيصه أو سجله التجاري أو بأي طريقة أخرى) وفي سبيل تعزيز الجهات المعنية في تطبيق النظام فقد نصت المادة الثالثة على كل جهة تصدر تراخيص بممارسة أي نشاط متابعة المنشآت والمحلات التي رخصت لها ، للتحقق من نظامية أوضاعها، وإبلاغ وزارة التجارة والصناعة بما تكتشفه من مخالفات في مجال التستر .

في حين قامت وزارة التجارة والصناعة تنفيذاً للمادة الثامنة من نظام مكافحة التستر بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة تنفيذ التوعية بمضمار التستر، وتبيان مخالفته لأنظمة المعمول بها، والعقوبات التي ستطبق بحق المخالفين .



برامج لتأهيل العاملين برعاية الأحداث والحماية الاجتماعية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 11 ربيع أول 1436 هـ - 2 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

دأود الكثيري - جدة تصوير: عناد الجيزاني
كشف المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، أحمد بن عبيدة الغامدي، عن اعتماد معالي وزير الشؤون الاجتماعية سليمان بن سعد الحميد، حزمة برامج تدريبية وتطويرية لتأهيل العاملين بدور رعاية الأحداث والحماية الاجتماعية، إضافة إلى بعض الفروع الإلإلكترونية بالوزارة، وذلك في عدد من مناطق المملكة بدءاً من الشهر القادم. وأضاف: «تشمل الخطة التدريبية للمركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي للعام الهجري الحالي 1436 هـ عدد من الدورات التدريبية لتطبيقات الحاسوب الآلي والربط الإلكتروني في مجالات المعاقين، الأيتام، الجمعيات والمؤسسات الخيرية، ومكافحة التسول، والمسنين، وشئون الخادمات، حيث تهدف تلك الدورات إلى تدريب وتأهيل الأخصائيين والأشخاص الاجتماعيين في الفروع الإلإلكترونية وفروع الوزارة والعاملين بها والمرافقين الاجتماعيين العاملين بالمؤسسات الاجتماعية». وأشار الغامدي إلى أسماء بعض البرامج التدريبية، حيث قال: «ستكون هناك دورات تدريبية عن (التعامل الأمثل مع الأحداث المنحرفين) و(تنمية مهارات الإرشاد الاجتماعي والنفسي) و(تنمية مهارات العاملين في مجال الحماية الاجتماعية)، إضافة إلى دورات تتعنى بتنمية مهارات الحاضنات في التعامل مع الأطفال داخل المؤسسات الاجتماعية، وكذلك الطريقة المثلثي في التعامل مع كبار السن والمعاقين في الضمان الاجتماعي وأالية تشخيص وعلاج المشكلات الاجتماعية والنفسيّة، إضافة إلى بعض الدورات الأخرى، والتي من المزمع إقامتها مطلع الشهر القادم، حيث ستعقد في كل من الرياض وجدة والدمام والمدينة المنورة وبريدة وأبها وحائل.

وأكيد ابن عبيدة أن الوزارة تحرص على تنمية الموارد البشرية العاملة في المجال الاجتماعي حتى تصبح على قدر من الوعي والإدراك بأهمية العمل، الذي تؤديه ويمس حياة المجتمع على مختلف فئاته وشرائحه، والذي بدوره سينعكس على قدرة وفعالية المؤسسات الاجتماعية في تقديم الخدمات والواجبات المنوطة بها، ملحاً إلى أن المركز الوطني للدراسات

والتطوير الاجتماعي ينفذ عدداً من البرامج التربوية خلال فصلين تدريبيين في السنة وفق خطة تربوية سنوية، يلتحق بها عدد من الأخصائيين والباحثين والمرأفيين الاجتماعيين والأخصائيين النفسيين من منسوبي الوزارة، ومن بعض القطاعات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بموضوعات البرامج.



رفع نسبة السعودية بقطاع التجزئة إلى 7% مطلع رجب

المصدر: جريدة المدينة السبت 12 ربيع أول 1436 هـ - 3 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

قررت وزارة العمل رفع نسبة السعودية في قطاع تجارة الجملة والتجزئة اعتباراً من رجب المقبل، حيث تم رفع النسبة ما بين 2% إلى 7% حسب حجم المنشأة، حيث إن قطاع التجزئة لديه أعداد كبيرة من العمالة الوافدة بما يعادل 16% من إجمالي العمالة الوافدة في المملكة.

وأُعد المراكز التجارية المغلقة بيئة جاذبة للتوطين خصوصاً للمواطنات الباحثات عن عمل بالنظر إلى أنها مراكز مغلقة يسهل الإشراف عليها، كما أن 75% من الباحثين عن عمل المسجلين في قاعدة البيانات لدى صندوق تنمية الموارد البشرية يحملون درجة الثانوية العامة أو أقل و 80% من موظفي قطاع التجزئة يحملون درجة الثانوية العامة أو أقل، مما يشير إلى وجود توافق بين متطلبات العمل في قطاع التجزئة ومؤهلات الباحثين عن العمل المسجلين لدى الصندوق.



الشوري يحسم الجدل بشأن تعديل «أنظمة التقاعد».. غداً وزير الإسكان تحت قبة المجلس نهاية الشهر الجاري

المصدر: جريدة المدينة الأحد 13 ربيع أول 1436 هـ - 4 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

بصوت مجلس الشورى على وجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة مقترن تعديل الفقرة (6) من المادة الثالثة لنظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأميمات الاجتماعية وإضافة فقرة جديدة للمادة الثالثة المقدم أمن عضو المجلس الدكتور عمرو رجب بموجب المادة 23 من نظام المجلس. وعلمت «المدينة» أن اللجنة انتهت إلى المطالبة بدراسة تعديل الفقرة السادسة من المادة المشار إليها بما يعالج مشكلة أوجدها النظام القائم للتبدل التي تعتبر عائقاً للكثيرين من الاستفادة من نظام المنافع باشتراط أن يكمل طالب ضم المدد كامل المدة المطلوبة للتقاعد المبكر في النظام الأخير.

المدة مكملة للتقاعد

واوضحت اللجنة أنها وافقت على تعديل الفقرة «لتكون مدد الاشتراك المضمومة مكملة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ سن الستين في النظام الأخير ويشترط أن يمضي المشترك خمس سنوات في النظام الأخير، مالم تكن أسباب عدم ناتجة من التخصيص أو كان انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز أو التنسيق من الخدمة».

عدم جواز الجمع

وقالت اللجنة في تقريرها المعروض على المجلس: إنها أضافت فقرة سابعة للمادة الثالثة من نظام تبادل المنافع نصت على (لا يجوز في حالة ضم الخدمات الجمع بين المعاش التقاعدي وراتب الوظيفة المشتملة بأي من نظامي التقاعد المدني والعسكري أو نظام التأمينات الاجتماعي). وفي موضوع آخر يناقش مجلس الشورى غداً تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434هـ، وتقرير اللجنة الصحية بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للغذاء والدواء للعام المالي 1435/1434هـ. ويستمع المجلس خلال هذه الجلسة لوجهة نظر لجنة الإدراة والموارد البشرية بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء ومقررات أثناء مناقشة تقرير الأداء السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434هـ في جلسة سابقة، ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مقترن مشروع توطين الوظائف في المملكة المقدم من عضو المجلس الأستاذ عبد الرحمن الراشد بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى. وأوصت اللجنة بالموافقة على ملاءمة دراسة المقترن الذي يهدف إلى تهيئة مناخ الأعمال في المملكة تنظيمياً ومؤسسياً ليكون مشجعاً على إيجاد قطاعات إنتاجية وطنية تعمل فيها أيدٍ عاملة سعودية، تتمكن من الوفاء بمتطلبات الأجهزة الحكومية وشركات القطاعات الإستراتيجية لتحل منتجاتها محل الواردات، وتsem في توسيع الهيكل الاقتصادي للمملكة، وفي حل مشكلة البطالة ودعم قطاع الأعمال السعودي.

خطط الإسكان

وفي سياق آخر من المقرر أن يحضر وزير الإسكان الدكتور شوباش بن سعود الضويحي الجلسة العادية الخامسة التي يعقدها مجلس الشورى الثلاثاء 22 من شهر ربيع الأول الجاري، حيث يستمع أعضاء المجلس لموجز من معاليه عن خطط ورؤى الوزارة للمرحلة المقبلة، كما يجيب معاليه عن أسئلة واستفسارات الأعضاء بما يدخل في اختصاصات وزارة الإسكان.

ويرحب مجلس الشورى باستقبال مقتربات المواطنين واستفساراتهم التي يرغبون في عرضها على وزير الإسكان، وذلك على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم (0114816971) حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 21 / 3 / 1436هـ.



5 ضوابط لنقل كفالة العمالة من الشركات المتعثرة في تنفيذ

المشروعات الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الـ13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

شرعت وزارة العمل في تطبيق قرار المقام السامي المتضمن 5 ضوابط لنقل عمالة أي مشروع حكومي متضرر من المقاول القديم للمقاول الجديد وذلك بهدف تسريع إنجاز المشروعات الحكومية وذلك وفق التالي:

أولاً: تقوم وزارة العمل بنقل خدمة عماله عقد المشروع المتضرر (العمال والفنيين والمشرفين) من المقاول المتضرر (القديم) إلى المقاول (الجديد) الذي رُسِي عليه العقد في حال حاجته إلى خدمات أي منهم، وفقاً للآتي:

- 1- أن تحمل الدولة رسوم نقل خدمات العمالة.
- 2- أن تكون العمالة مستقدمة من أجل تنفيذ العقد المبرم من الجهة الحكومية أو منقوله خدماتها للعمل في المشروع، فإن لم يكن المقاول (الجديد) محتاجاً إليهم فيرحلون على حساب المقاول المتضرر (القديم).
- 3- أن يكون انتقال العمالة إلى المقاول (الجديد) برضاهما وبموجب عقود موقعة بين الطرفين، وفي حالة رفضهم يرحلون على حساب المقاول المتضرر (القديم).

4- أن يقدم المقاول (الجديد) إلى مكتب العمل المختص تأييداً من الجهة الحكومية يفيد بحاجته إلى هذه العمالة، على أن تراعي وزارة العمل ذلك بحسب حاجة المشروع.

5- تخضع جميع الوظائف المالية والإدارية لدى المقاول (الجديد) لمتطلبات السعودية المحددة، ويجب أن تكون المنشآة مستوفية لمتطلبات برنامج نطاقات.

ثانيًّا:

تستمر عقود السعوديين الذين يعملون مع المقاول المتعثر (القديم) الراغبين في الاستمرار في العمل مع المقاول (الجديد)، وذلك بموافقة المقاول المتعثر (القديم)، على ألا تقل الأجر والموايا عن التي كانوا يتقاضونها مع المقاول المتعثر (القديم)، مالم يتلقوا مع المقاول (الجديد) على غير ذلك.

ثالثًّا:

يجب أن يثبت المقاول المتعثر (القديم) حالة أي عامل غاب عن العمل أو غادر المملكة أو توفي أو نقلت خدماته من سبق أن استقدمه بموجب عقد المشروع المتعثر.

رابعًّا:

تقوم وزارة العمل بإبلاغ إدارات الجوازات ببيانات الذين سُتُّنفِل خدمتهم والذين تحملت الدولة رسوم نقل خدماتهم عن طريق مكاتب العمل.



إجازة أمومة للموظفة الحاضنة 3 أيام عند وفاة الأصول

خادم الحرمين يعتمد تعديل 6 مواد من لائحة الإجازات

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 11 ربيع أول 1436 هـ - 2 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150102/Con20150102744421.htm>

عبدالله الغامدي (الرياض)

صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، على قرار مجلس الخدمة المدنية، المتضمن التعديل في لائحة الإجازات للمواد (الرابعة، السابعة، الحادية والعشرين، الثانية والعشرين، السادسة والعشرين والتاسعة والعشرين) من لائحة الإجازات وبما ينافي مع ما ورد في البند (أولاً) و (ثانياً) من الأمر الملكي بتاريخ 14/8/1434هـ.

أعلن ذلك وزير الخدمة المدنية عضو مجلس الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك، مبيناً أن هذه التعديلات جاءت وفق التالي:

1 - تعديل المادة (الرابعة) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي: (تكون أيام العمل الرسمية من يوم الأحد إلى يوم الخميس، أما العطل الرسمية فهي كما يلي:- العطلة الأسبوعية يومي الجمعة والسبت من كل أسبوع.- عطلة اليوم الوطني: اليوم (الأول) من الميزان مطلع السنة الهجرية الشمسية الموافق 23 سبتمبر من السنة الميلادية، فإذا وافق اليوم الوطني يوم السبت فيغوص عنه بيوم الأحد الذي يليه وإذا وافق يوم الجمعة فيغوص عنه بيوم الخميس الذي قبله، وفيما عدا ذلك لا يغوص الموظف عن عطلة اليوم الوطني إذا وافت عطلة رسمية أخرى.- عطلة الأعياد: وهي عطلة عيد الفطر وتبدأ من اليوم الخامس والعشرين من شهر رمضان وتنتهي بنهاية اليوم الخامس من شهر شوال، وعطلة عيد الأضحى وتبدأ من اليوم الخامس من شهر ذي الحجة وتنتهي بنهاية اليوم الخامس عشر من الشهر نفسه.

2 - تعديل المادة (السابعة) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي: (إذا وافق يوم عمل واحد بين عطلتين رسميتين يكون هذا اليوم عطلة رسمية).

3 - تعديل المادة (الحادية والعشرون) من (لائحة الإجازات) بإضافة فقرة (أ) لتكون المادة بالنص التالي: أ - يمنح الموظف إجازة لمدة «ثلاثة أيام» براتب كامل في حالة وفاة أحد الوالدين أو الأبناء أو الزوجة (ويموت واحد) في حال وفاة أحد الإخوة أو الأخوات بـ - تستحق الموظفة إجازة لفترة عدة الوفاة براتب كامل 4 - تضاف فقرتان جديدتان للمادة (الثانية والعشرين) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي: ج- إذا رغبت الموظفة الحاضنة إجازة لرعاية الطفل (البيت المكفول) فيجوز لها الحصول على إجازة الأمومة الواردة في الفقرة (ب) من هذه المادة وفقاً للضوابط التي تقررها وزارة الخدمة المدنية د - يمنح الموظف إجازة لمدة يوم واحد براتب كامل في حالة ولادة مولود له خلال أسبوع من تاريخ

الولادة.5 - تعديل المادة (السادسة والعشرون) من (الائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي: (يجوز تعويض من يكلف بالعمل خلال إجازة العطل الرسمية بإجازة بدلًا من المكافأة المالية، وذلك وفق الضوابط).6 - تعديل المادة (الناسعة والعشرون) من (الائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي: أ- يجوز قطع إجازة الموظف العادية والعودة لمباشرة عمله وفقاً للشروط التالية: 1. موافقة جهة العمل والموظف معاً على قطع الإجازة. 2. أن يكون الموظف قد تمتع بالحد الأدنى من إجازته وهي (خمسة أيام). 3. لا يترتب على قطع الإجازة أي مزايا مالية للموظف. 4. أن يكون الموظف قد تمتع بإجازة عادية خلال (الثلاث سنوات) الماضية لا تقل عن (36) يوماً بـ - يجوز قطع أي من الإجازات المنصوص عليها في هذه الائحة بإجازة أخرى إذا كانت مستحقة نظاماً عدا إجازات: العيددين، العطلة الأسبوعية، اليوم الوطني، الاضطرارية الدراسية، الاستثنائية لغرض المراقبة للخارج. واختتم الدكتور البراك تصريحه بأن هذه التعديلات التي أجريت جاءت تماشياً مع المتطلبات المتغيرة التي يشهدها تطور الوظيفة العامة، في ظل الدعم والرعاية الكريمة التي تولتها القيادة الرشيدة للموظف وظيفته، والتي شهدت في هذا الوقت الظاهر الكثير من صور التطور بما يتماشى مع الأهداف الرئيسية في تحقيق خدمة مدنية مميزة.



مصدر لـ «وكاظ» : تعطل الكاميرات ونزعها أضعاف المراقبة الشؤون الاجتماعية تحقق في هروب أحداث «ملاحظة الطائف»

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150102/Con20150102744564.htm>

ماجد النفيسي (الطائف)

وقفت اللجنة المشكلة من فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة على دار الملاحظة الاجتماعية بمحافظة الطائف، للتحقيق في حديثات هروب سبعة أحداث عبر نافذة دور الماء بالدار، وقد تم القبض على خمسة منهم وينتقمي حدثان يجري البحث عنهما. وعلمت «وكاظ» من مصادر مطلعة، أن اللجنة مكونة من أربعة مسؤولين من وزارة فرع الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، في أربعة أقسام منها الصيانة، المشاريع، المتابعة، الرعاية، قامت بجولة على الدار، وبالتحديد لموقع هروب الأحداث السبعة عبر نافذة دور الماء، بعد أن قاموا بكسر زجاجها وخلع الشبك الحديدي الخارجي المحيط بها، بالإضافة إلى وقوف اللجنة على السور الذي تسلقه الأحداث الهاربين، والذي يفتقر للأسلام الشانكة المانعة لتسلي الأحداث، كما تفقدت اللجنة بعدها سكن الأحداث، بالإضافة إلى مساعلة جميع من في الدار من مرافقين وأخصائيين عن كيفية الهروب وفي وضح النهار، فيما جرى بحث كافة النواقص مع مدير دار الملاحظة الاجتماعية بالطائف صالح اليزيدي. وبينت المصادر لـ «وكاظ»، أن الأحداث الهاربين استغلوا تعطل كاميرات المراقبة ونزع بعضها من مواقعها داخل الدار، موضحة أنه في المدخل الرئيسي للقسم الاجتماعي توجد 4 كاميرات بصالة الجلوس، 2 منها تالفة، 2 معطلة، بينما توجد بالسكن 4 كاميرات جميعها لا تعمل، ما سهل مهمة هروب الأحداث، وقد أكدت الجهات الأمنية التي باشرت التحقيق في البداية على أهمية معالجتها بأسرع صورة ممكنة من جانبها، أوضح لـ «وكاظ» مدير فرع الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي، أن اللجنة المشكلة من الفرع باشرت مهمتها بالوقوف على دار الملاحظة بالطائف بعد هروب الأحداث السبعة، مضيفاً أنه سيكون هناك دراسة للوضع كاملاً، والتأكيد على إكمال جميع النواقص، مشيراً إلى أنه سيكون هناك تقريراً لنتائج عمل هذه اللجنة. وحول كاميرات المراقبة التي لا تعمل ومنزوعة في داخل الدار، قال آل طاوي: مبني الدار جيد ويجب أن تكون في وضع التشغيل.

في زيارة مفاجئة لسجن المباحث ومركز المناصحة

وفد شورى يفند شائعات مغرضين ويؤكد عدم تعرض النزلاء للتعذيب

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150103/Con20150103744615.htm>

سعد الشمراني (الرياض)

فند وفد من أعضاء مجلس الشورى وأكاديميون من جامعتي الملك سعود والإمام محمد بن سعود الإسلامية، وهيئة مكافحة الفساد والقطاع الخاص شائعات مغرضة، بتأكيدهم لعدم تعرض النزلاء في سجن المباحث العامة بالحائر ومركز محمد بن نايف للمناصحة، للتعذيب. حيث سجل الوفد زيارة مفاجئة لسجن المباحث العامة ومركز المناصحة وأوضح لـ«عكاظ» عضو الشورى الدكتور فهد بن جمعة أن الزيارة استمرت 10 ساعات وجاءت بمبادرة شخصية للاطلاع على أحوال الموقوفين وخصوصاً من أصحاب الفكر الضال نساء ورجالاً، وذلك بعد نشر المغرضين شائعات في هاشتاقات تتوirer لترويج الموقوفين للإساءة والاعتداء والإيذاء داخل السجون، مضيفاً: تجولنا على مراافق السجن كأجحة الزيارة والخلوة الشرعية والمكتبة وقسم المناصحة وغرف التوقيف الانفرادي والجماعي ومكاتب التحقيق والمستشفى المركزي ومرافق البيت العائلي، جلسنا مع الموقوفين من أصحاب الفكر الضال، وتبادلنا الحديث معهم بكل شفافية وتبيّن لنا أنهم في حالة جيدة جداً، ثم انقلاناً لمركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث أعد لهم في القاعة الرئيسية برنامج استمعوا فيه من القائمين على المركز على برامج المناصحة التي تقدم للمستقيدين أثناء إقامتهم بالمركز وهي البرامج الشرعية والنفسية والاجتماعية والعلمية والفنية، وبرامج الرعاية اللاحقة التي تقدم لهم بعد خروجهم من المركز، وأيضاً الخدمات التي تقدم لذويهم بما يساعد على اندماجهم بالمجتمع، وأجبنا على جميع الاستفسارات التي طرحت، سواء بالسجن أو المركز، واطلعنا على آلية العمل التي تقوم بها مكاتب الجهات الحقوقية من داخل السجن كمكتب هيئة التحقيق والإدعاء العام وفرع الرقابة على السجون، ومكتب هيئة حقوق الإنسان ومكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ومحليات خدمات كمتب الأحوال المدنية والجوازات وكتابة العدل ووزارة الخارجية ووكالة الضمان وأشاد ابن جمعة بالخدمات والمرافق والجهود المبذولة لإصلاح هذه الفئة بما يعيinya على العودة كأفراد صالحين في المجتمع، وقال «خرجنا من هذه الزيارة بعد من الأفكار، حيث يبني الشورى خلال هذا العام ولأول مرة خلال الدورة الحالية مناقشة تقرير وزارة الداخلية وتقرير وزارة الحرس الوطني والاستخبارات العامة». وزاد «أول فكرة توصل الوفد إليها هو السماح للإعلام الداخلي والخارجي بزيارة السجون في أي وقت والاطلاع على أحوال النزلاء حيث يستطيع الإعلام كشف أكاذيب ما يكتب من المغرضين والمعادين لهذا البلد، وأن يذكر لهم النزلاء بأنفسهم أن ما ينشر لتهم عليهم للإساءة غير صحيح.

بعد نجاح الأولى في ضبط آلاف المخالفات

• العمل“ تستعد لإطلاق النسخة الثانية من الحملة التصحيحية

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150103/Con20150103744617.htm>

محمد الجاسر (بريدة)، متبع العواد (حائل)، ماجد الفرحان (الأحساء)

فيما حققت الحملة الأولى لوزارة العمل بالتعاون مع وزارة الداخلية في سوق العمل نجاحاً في تصحيح أوضاع آلاف المخالفين لنظام الإقامة والعمل تسع梓 وزارة العمل لإطلاق النسخة الثانية من هذه الحملة بهدف ضبط المخالفات وتنظيم سوق العمل في جميع المناطق والمحافظات.

وكشف لـ «عكاظ» مصدر مطلع أن الفرق التقىيشية ترصد مخالفات المادة (39) المتعلقة بالعمل لدى غير صاحب العمل، ومخالفات لوافذين عملوا بمهن غير المهنة المدونة في رخصة العمل الخاصة بكل واحدٍ منهم، ومخالفات المادة (36) المتعلقة بالمهن والأعمال التي يحظر على غير السعودي العمل بها، فيما سجلت الزيارات التقىيشية مخالفات للمادة (33) من نظام العمل.

ويعلم مفتتو مكتب عمل حائل مع الجهات المعنية على تنظيم سوق العمل والقضاء على العمالة المخالفة من خلال تكثيف الجهد لضبط سوق العمل وتعظيم كفاءة القوى العاملة، والالتزام بأنظمة العمل والإقامة المعمول بها في المملكة. وأضاف المصدر أن نجاح كل الحملات مررهون بتضافر جهود جميع الجهات خاصة شرطة المنطقة التي أظهرت أعلى درجات التعاون والعمل المشترك، كما أن الفرق المخصصة لحملات التقىيش تجتمع بشكل مستمر وبمتابعة قيادات المكتب والشرطة لمناقشة جميع المعوقات وتحديث الخطط المرسومة وفقاً للنتائج الدورية.

وأشار إلى أن الفرق تعمل على متابعة جميع القطاعات دون استثناء لتشمل قطاعات التشييد والبناء، ومقولات الصيانة والتشغيل والإعاشه وتجارة الجملة والتجزئة، والإيواء والسياحة وخدمات التغذية والأسوق التجارية، وغيرها من القطاعات التجارية والصناعية والتعلمية والصحية.

وأكّل أن الفرق التقىيشية تواصل عملها للتحقق من نظمية سوق العمل في مختلف القطاعات، وضبط المخالفين.

وفي بريدة أكد عبد الحميد عبدالله (مصري) أن الحملة الماضية كانت ناجحة إلى حد كبير في القضاء على المخالفين وتنظيم سوق العمل عبر نظام صارم استهدف كل المخالفين، ما انعكس إيجاباً على العمالة الملزمة بالنظام وكذلك أصحاب العمل، مضيفاً أن نجاح الحملة سيتواصل في تعزيز تطبيق النظام للحد من المخالفين.

من جهةه قال إبراهيم محمد (باكتستاني) بسبب هذه الحملة أصبح المقيمين النظاميون يحسرون ألف حساب لكل من يخالف نظام الإقامة والعمل، إضافة لذلك أصبح الكل يتتسابق نحو تجديد إقامته ويلتزم بعمله خشية تطبيق النظام بحقهم.

من جهةه ثمن عبد العزيز الحسن (مكتب خدمات) جهود وزارة الداخلية والعمل والجوازات في تصحيح أوضاع العمالة، وقال «أصبح يأتي إلينا الكثير من أرباب العمل وعمالتهم لتجديد رخص العمل والإقامات حتى لا يخالفوا النظام». وأكد الرائد حماد المطيري المتحدث الإعلامي لجوازات القصيم أن جوازات المنطقة على أهبة الاستعداد لدعم أية حملة تصحيحية.

وفي الأحساء أكد لـ «عكاظ» محمد سراج الدين عامل آسيوي، أنه على استعداد تام لتعديل كل ما يلزم لبقائه في المملكة بشكل رسمي مما يسهل عليه القيام بعمله دون تعرضه للجزاءات، موضحاً أنه لم يتمكن من التعديل في الفترة السابقة وذلك لتوارد كفيلة خارج الأحساء.

من جهةه قال عبدالرحيم محمد عامل عربي أعمل في المملكة منذ فترة طويلة على كفالة شخص يطلب منه مبلغاً كل شهر ولا يهمه أين أعمل وكيف أعيش، وهذا مايسكب الكثير من المشكلات للعمالة المخالفة، معرجاً عن

سروره لتوارد حملة أخرى للتصحيح وذلك لإتاحة الفرصة له للتعديل، لافتًا إلى أن العمالة الوافدة أحياناً تكون ضحية بعض النفوس الضعيفة التي تستغل حاجة العامل للاستفادة منها مادياً.



يصوت غدا على تعديل نظام تبادل المنافع التقاعدي الشوري يستقبل مقتراحات واستفسارات المواطنين لعرضها على وزير الإسكان

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 13 ربيع أول 1436 هـ - 4 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150104/Con20150104744784.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

يحضر وزير الإسكان الدكتور شويش بن سعود الضويحي الجلسة العادية الخامسة التي يعقدها مجلس الشوري يوم الثلاثاء 22 ربيع الأول الحالي، حيث يستمع أعضاء المجلس إلى موجز منه عن خطط ورؤى الوزارة للمرحلة المقبلة، فيما يجيب الوزير عن أسئلتهم واستفساراتهم حول كل ما يدخل في اختصاصات وزارته.

ورحب مجلس الشوري باستقبال مقتراحات المواطنين واستفساراتهم التي يرغبون عرضها على وزير الإسكان، وذلك على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم (0114816971) حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 1436/3/21 هـ.

من جانب آخر، يناقش مجلس الشوري في جلسته العادية الثالثة التي يعقدها غدا الاثنين تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434 هـ، وتقرير اللجنة الصحية بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للغذاء والدواء للعام المالي 1434/1435 هـ.

ويستمع المجلس خلال هذه الجلسة لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء واقتراحات أثناء مناقشة تقرير الأداء السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434 هـ في جلسة سابقة، كما يستمع لوجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة مقترن تعديل الفقرة (6) من المادة الثالثة من نظام تبادل المنافع بين نظامي القاعدة المدنية والعسكرية ونظام التأمينات الاجتماعية وإضافة فقرة جديدة للمادة الثالثة المقدم من عضو المجلس الدكتور عمرو رجب بموجب المادة 23 من نظام المجلس، ومن ثم يصوت عليه.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مقترن مشروع نظام توطين الوظائف في المملكة المقدم من عضو المجلس عبدالرحمن الراشد بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشوري.

وقد أوصت اللجنة بالموافقة على ملائمة دراسة المقترن الذي يهدف إلى تهيئة مناخ الأعمال في المملكة تنظيمياً ومؤسسياً ليكون مشجعاً على إيجاد قطاعات إنتاجية وطنية تعمل فيها أيدي عاملة سعودية، تتمكن من الوفاء بمتطلبات الأجهزة الحكومية وشركات القطاعات الاستراتيجية لتحمل منتجاتها محل الواردات، وتسمم في تنويع الهيكل الاقتصادي للملكة، وفي حل مشكلة البطالة ودعم قطاع الأعمال السعودي.

ألف اتصال لخط مساندة الطفل 40

المصدر: جريدة الوطن الاحد 13 ربيع أول 1436 هـ - 4 يناير 2015 م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=210844&CategoryID=5

الرياض: الوطن

كشفت مديرية خط مساندة الطفل 116111 تهاني المجد، أن الخط وخلال مطلع العام الدراسي الحالي تلقى وحتى شهر نوفمبر 2014م، أكثر من 40 ألف اتصال، مشيرة إلى أنها تتنوع بين الاستشارات الهاونية الفورية وبين البلاغات من مختلف المجالات، بالإضافة إلى أن بعض الاتصالات تمت إحالتها إلى الجهات المعنية.

وأوضحت المجد في تصريح صحفي بمناسبة الشراكة التي تم تفعيلها بين وزارة التربية والتعليم وخط مساندة الطفل، أن الخط تلقى في سبتمبر 2013م، نحو 12 ألف اتصال، موضحة أن الشراكة مع الوزارة تم إعادة إطلاقها للعام الثاني على التوالي.

وقالت المجد: إن خط الاتصال المجاني يستقبل جميع الشكاوى المتعلقة بالأطفال دون سن الثامنة عشرة ويقدم للمتصلين المشورة والإحالة إلى الجهات المعنية والمتابعة حسب ما تقضيه الحالة.

وحول إيجابيات الشراكة في الميدان التربوي، تحدثت وكيل وزارة التربية والتعليم لشؤون البنات الدكتورة هيا العواد قائلة: انطلاقاً من مسؤولية وزارة التربية والتعليم تجاه الطلاب والطالبات في جميع مراحل التعليم العام، وما يتطلبه ذلك من تقديم الخدمات التعليمية والتربوية المختلفة التي تلبي احتياجاتهن، وتنسجم مع خصائص نموهم؛ فهي تحرص على دعم وتعزيز الجهد كافة التي تسهم في توفير البيئة المناسبة لهؤلاء الطلاب والطالبات داخل المدرسة وخارجها.



حتى نصف المرأة العاملة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 ربيع أول 1436 هـ - 4 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

سمر الحيسوني

رعى ديننا الحنيف حقوق المرأة والحفاظ على خصوصيتها، ومن هذا المنطلق عملت الأنظمة السعودية المستقلة من كتاب الله وسنة نبيه -صلى الله عليه وسلم- بالحفاظ على حقوقها في شتى المجالات، وقد طرح موضوع حقوق المرأة في نظام العمل أكثر من مرة في وسائل الإعلام. وهنا سأستعرض بعضاً من حقوقها في نظام العمل السعودي، وهو ما خصص لها الباب التاسع من هذا النظام. الذي عمل على ضوابط تشغيل المرأة، والأخذ بعين الاعتبار قدراتها الجسمانية، وما يتحقق مع طبيعتها. وخاصة أن عمل المرأة السعودية في الآونة الأخيرة أصبح يقابل من المجتمع بالاحترام والتقدير، ويعود هذا بفضل الله ثم بدعم الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- للمرأة، حيث إنه أطلق على عهده الراهن «العصر الذهبي للمرأة»، لما وصلت إليه.

استوقفتني المادة التاسعة والخمسون بعد المئة التي تحدّد وضع رعاية أطفال العاملات في أماكن العمل والتي تنص على الآتي: (على كل صاحب عمل يقوم بتشغيل خمسين عاملة فأكثر أن يهئ مکانًا مناسبًا يتوفّر فيه العدد الكافي من المربيات، لرعايا طفال العاملات الذين تقل أعمارهم عن 6 سنوات، وذلك إذا بلغ عدد الأطفال عشرة فأكثر.....).

توقف هنا، فجميع المزايا التي منحت للمرأة في هذا النظام ومميزتها عن زميلها الرجل؛ فهو دليل على حاجة العمل لوجود العنصر النسائي، ولكن ما كنا نتنبه الا اهتمام أكثر بمتابعة تنفيذ هذه المادة، فهل رعاية أطفال الموظفات نفذت على أرض الواقع، أم أنه قلص العدد بأقل من خمسين موظفة لكي لا يتلزم صاحب العمل بالمطلوب؟! وهل من الممكن أن يتم دراسة الموضوع من جديد ووضع آلية مختلفة حيث اشتراط خمسين موظفة لتوفير حضانة لأطفالهن لهو عدد كبير، وقد طال الكثير منهان الضرر بسبب استحالة توفر هذا العدد في الشركات المتوسطة، ومن غير المنطق دفع أكثر من ثلثي راتبها لرياض الأطفال، خصوصاً في ظل غلاء رسوم هذا النوع من الخدمة.

وكم من موظفة اضطررت لترك وظيفتها من أجل أبنائها وعدم توفر حضانة في نفس مقر عملها أو بالقرب منه، وكم من موظفة تقدمت بإجازة من دون راتب لرعاية طفلها الرضيع، وكم من صاحب عمل تضرر من تكرار هذا الوضع، مما اضطره إلى أن يلغى فكرة توظيف السيدات، أمور كثيرة تتفرّع وأضرار جمة بسبب عدم توفر دور لحضانة العاملة في مقر عملها.

من وجهة نظري: يمكن أن يصدر قرار مكمل لهذه المادة بصرف بدل رعاية لأطفال المرأة العاملة الذين لم تتجاوز عمرهم السادسة في حالة لم يكتمل عدد العاملات خمسين، كما نصت المادة المذكورة أعلاه، أو اتخاذ ترتيبات مناسبة حسب ما يراه نظام العمل لسد حاجة العاملات.. وهذا ما أناشد به معالي وزير العمل المهندس عادل فقيه لإنصاف الموظفات الحاضرات.



وزير الصحة والملفات الشائكة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 ربيع أول 1436 هـ - 4 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Discussion/News_Detail.aspx?ArticleID=210840&CategoryID=8

إبراهيم محمد الهلالي

مساء الاثنين الثامن من ديسمبر أعلنت التشكيلة الوزارية الجديدة، ومنذ تلك الليلة والناس يتدالون في مجالسهم ومنتدياتهم وعبر وسائل التواصل الاجتماعي أسماء الوزراء الجدد الذين نالوا الثقة الملكية الغالية وهم أهل لها بحول الله تعالى، وسيظل الحديث عن هذه التعيينات مستمراً لأسابيع عدة مقبلة. ولعل أكثر الأسماء تداولاً الدكتور محمد آل هيماز الذي أصبح وزيراً للصحة، ليصبح بذلك الوزير رقم (16) لهذه الوزارة التي ظلت لعقود طويلة متاراً للجدل نظراً لارتباطها بصحة الناس.

شخصياً.. لم أكن أعرف عن الدكتور هيماز سوى أنه أكاديمي سابق في جامعة الملك خالد ومدير ناجح لجامعة جازان التي وصلت تحت قيادته لمستويات لم تبلغها جامعات تكبرها عمراً بعشرين السنين، ومع إعلان خبر تعيينه وزيراً للصحة بدأت الرسائل تمطر هافق الجوّال وكلها تحمل في طياتها استعرضاً لمسيرة الدكتور الوزير، مقرونة بالثناء على هذا القرار، نظراً لما يتمتع به الرجل من سيرة إدارية حسنة وسجل ناجح، فضلاً عن مسيرته الأكademie الثرية التي امتدت لربع قرن من الزمان.

لطالما كان كرسي وزارة الصحة هو الكرسي الساخن الذي تعاقب على الجلوس عليه 15 وزيراً قبل أن يحلّ آل هيماز في المرتبة السادسة عشرة ويرث حملأ ثقيلاً من المهام والملفات المعقدة التي تتزاحم على طاولته وتنتظر من "أستاذ الكيمياء" حلّ معادلاتها المعقدة!

الخدمات الصحية في المملكة ترث حتفاً معاناة المزدوجة، حيث لا تزال البنية التحتية في مواقع كثيرة غير مناسبة ل توفير بيئة صحية ملائمة تتحقق طموحات وطنية ودولية ومواطنة على حد سواء، بل أزعم أن مشكلة المشاريع المتعثرة تظهر بوضوح في وزارة الصحة أكثر من أي وزارة أو مرفق حكومي آخر، وبالإضافة إلى ضعف البنية التحتية

والحاجة لزيادة عدد الأسرة وبناء مزيد من المستشفيات والمرافق الصحية المتخصصة ومرافق الرعاية الأولية تبرز مشكلة أخرى تتعلق بالكوادر الصحية التي لا تجد البيئة المناسبة في الوزارة مما أدى إلى ندرة الممارسين الصحيين المميزين وتسرب الكوادر المؤهلة تأهلاً جيداً وندرة الأطباء المهرة، إما لضعف المردود المادي أو لتوافر الإمكانات والتجهيزات أو لمشكلات متعلقة باليات التعيين والنقل أو لأسباب أخرى جعلت كثيراً من الأطباء ومقدمي الرعاية الطبية يبحثون عن فرص عمل بعيداً عن وزارة الصحة. والمشكلة الأكبر في نظري أن كثيراً من الأطباء يشغلون مناصب إدارية بعيدة عن تخصصاتهم الدقيقة، ومع ذلك فالوزارة تواجه مشكلات قديمة في غياب القيادات الإدارية المؤهلة تأهلاً علمياً جيداً وهو ما انعكس سلباً على جودة الخدمات الصحية بشكل عام.

ملفات ساخنة على طاولة وزير الصحة في مقدمتها ملف فيروس "كورونا" الذي ما زال يواصل حصد ضحاياه، وأعتقد أن تعامله مع هذا الملف - تحديداً - مهم جداً، فالكثيرون يرون أنه الملف الحاسم والأكثر أهمية وقد يتحول مقياس الحكم على أداء الوزارة سلباً أو إيجاباً، فالنجاح في محاربة هذا الوباء وتطويقه قد يساعد في التحرر من الضغوط الإعلامية والشعبية والعمل على حل المشكلات الأخرى بهدوء تام، والعكس صحيح!

وبالإضافة إلى ما سبق فإن الوزير مطالب بحلول جزيرة لمشكلة الأخطاء الطبية المستقلة في السنوات الأخيرة ووضع الخطط المناسبة لحد منها، ومثلها مشكلات توظيف خريجي الأكاديميات والمعاهد الصحية واستيعابهم في مرافق ومستشفيات الوزارة وتأهيلهم المناسب، أضف لذلك تطوير الخدمات الصحية بشكل عام ورفع مستوى جودتها وتطوير برامج التوعية والتثقيف الصحي، وغيرها من المعضلات التي تراكمت طوال الأعوام الماضية.

خلاصة القول، إن تأهيل الكوادر البشرية سواء كانت إدارية أو فنية، وضخ الدماء الشابة خصوصاً في الجانب الإداري بالإضافة لتطوير وتشييد المرافق الطبية ومتابعة المترعرع منها والعمل على سرعة إنجازه بما المطلبه الرئيسيان لمواطن يرجو أن يتلاءم مستوى الخدمات الصحية مع حجم ما تضخه الدولة من ميزانيات ضخمة لهذه الوزارة التي يتمحور عملها حول حياة الإنسان وصحته، والوزير مؤهل لتحقيق هذه التطلعات نظراً لخبرته الجيدة وحماسه ونجاحاته الإدارية السابقة.. هل ينجح في وضع بصمة تاريخية في هذه الوزارة؟ أم سيكون مجرد رقم في تاريخ الوزارة التي تعد أكثر وزارة تعاقب عليها الوزراء؟!

حقوق الإنسان في العالم



التصدي للتقارير المغلوطة عن حالة حقوق الإنسان بدول التعاون الخليجي

افتتاح مؤتمر "المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الإنسان" بالمنامة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م

<http://www.al-madina.com/node/579275>

المدينة - المنامة

عقدت «المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الإنسان» (جنيف - دبي)، بالتعاون مع جمعية «معاً» لحقوق الإنسان (البحرين) مؤخراً المؤتمر العام الأول لـ«حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي.. السياسات والممارسات البناءة وغير البناءة»، والذي أقيم في قاعة الاجتماعات الكبرى بفندق الخليج بالعاصمة البحرينية المنامة، بحضور ورعاية السيد أحمد بن إبراهيم الملا رئيس مجلس النواب البحريني، وحشد كبير من النخب المهتمة بملف حقوق الإنسان في دول مجلس التعاون الخليجي والعديد من المنظمات الحقوقية في منطقة الخليج والوطن العربي.

وأكَدَ المؤتمر في ختام اجتماعه اتفاق الجميع على أنَّ الوضع العام في مجال حقوق الإنسان مختلف تماماً عن الذي يتم الترويج له من خلال بعض وسائل الإعلام المغرضة والمنظّمات الميسّرة، وأوصوا بوجوب التصدّي للتقارير المغلوطة والمبنية على معلومات غير صحيحة عن واقع حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي. والتأكيد على أنَّ الكثيرون من المنظمات تؤسّس تقاريرها على غير المعايير المعتمدة في مجال حقوق الإنسان. وإنشاء مفوضية خليجية عليا لحقوق الإنسان داخل مجلس التعاون لوضع إستراتيجيات خليجية موحدة في العمل الحقوقـي، والتصدّي لكافة التقارير المغلوطة عن حالة حقوق الإنسان بدول المجلس. ودعوة دول مجلس التعاون للاستفادة من مراكز البحثـ والدراسـ وخبراء حقوق الإنسان والقانون الدولي لتقديم رؤاهم وتصوراتهم في هذا الشأن، مع إعداد قائمة بالعناصر التي يمكن الاستفادة منها والتنسيق معها في مجال حقوق الإنسان دول مجلس التعاون (منظمات غير حكومـية، مؤسسـات وطنـية لحقوق الإنسان، خبرـاء، أستاذـة جامـعـات)

وأشار المجتمعون إلى الحاجة إلى تواصل وزارات الخارجية الخليجية وبعثاتها الدبلوماسية مع المنظمات الحقوقية الدولية وأعضاء مجلس حقوق الإنسان الدول الصديقة وفق خطة مدرسية وبرنامج واضح لاطلاعهم على حقيقة الوضع الإنساني والحقوقي في دول الخليج، وتصحيح ما تتعرض له من تشويه. والتواصل مع وسائل الإعلام الدولية والإقليمية بشكل فعال للترويج لما أنجزته وما تنجزه المنظمات الحقوقية الخليجية في مجال حقوق الإنسان، وعقد ندوات وورش عمل مشتركة.

وشهد المؤتمر ثلاثة جلسات دارت حول ثلاثة محاور، الأول: التعريف بهيئات وتشريعات حقوق الإنسان وغاياتها، والثاني: واقع حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي، والثالث: الشمولية والتكاملية في ممارسة حقوق الإنسان. وتم فيها تقديم ومناقشة مجموعة من الأوراق البحثية لنخبة من الباحثين والناشطين في حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي والعالم العربي.

وفي الجلسة الافتتاحية للمؤتمر، أشاد السيد أحمد بن إبراهيم الملا رئيس مجلس النواب البحريني بالمحاور التي يناقشها المؤتمر المتمثلة في غایات حقوق الإنسان في ظل تشريعاته وتنظيماته وآلياته و هيئاته الإقليمية والدولية، واستعراض واقع حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي، بعيداً عن أيه أجندة أو غایات سياسية أو فكرية أو مذهبية، مع تشخيص المشكلات واستعراض الإنجازات، والتعرف على المعوقات والموانع وطرح الحلول والمقترحات، التي ستتسعهم في معالجة السلبيات ومواجهة التحديات في مجال حقوق الإنسان بدول المجلس.

وأفاد المستشار «منصور عيسى لوتاب» رئيس المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الإنسان في كلمته أن المنظمة الدولية الخليجية حرصت على تنظيم هذا المؤتمر لتؤكد على أن دول مجلس التعاون الخليجي تعامل مع ملف حقوق الإنسان بشفافية، ولا تجد حرجاً في التعرض لنفاصيله على كافة المستويات وانتهاج أسلوب النقد الذاتي، مشيراً إلى أن دول مجلس التعاون الخليجي تتعرض لحملة غير منصفة من منظمات حقوقية ووسائل إعلام، وحتى من دول تتلقى معلوماتها من جهات لا تريد الخير لدول المجلس.

کاریکاتیر



قاعة الاختيار



rabea80@gmail.com

معرض الكتاب العربي
للمطبوعات والنشر

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 13
ربيع أول 1436هـ - 4 يناير
2015

<http://www.okaz.com.sa/news/Issues/20150104/Cartoon201501046201.htm>



الحياة


المصدر: جريدة الحياة الاحد 13
ربيع أول 1436هـ - 4 يناير
2015م

[اضغط هنا](#)